

## طلب تسجيل شركة / جهة المطابقة

السيد الأستاذ الدكتور / مدير الإدارة العامة للزراعة العضوية - المعمل المركزي للزراعة العضوية  
مركز البحوث الزراعية - وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي  
تحية طيبة و بعد،،،

بناء على قانون الزراعة العضوية رقم ( ١٢ ) لسنة ٢٠٢٠ ولأئحة التنفيذية والقاضي بتسجيل جميع  
جهات المطابقة لدى الإدارة العامة للزراعة العضوية - المعمل المركزي للزراعة العضوية - مركز البحوث  
الزراعية - وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي برجاء تسجيل الشركة / وبياناتي كالتالي:-

- ١- أسم جهة المطابقة :
- ٢- الأسم التجاري - السمة التجارية:
- ٣- العنوان البريدي:
- ٤- تليفون :
- ٥- فاكس :
- ٦- بريد الكتروني :
- ٧- موقع الكتروني:
- ٨- الوضع القانوني لجهة المطابقة:  مساهمة  ذات مسئولية محدودة  أخرى
- ٩- الوضع القانوني لجهة المطابقة: ومعه عقد اتفاق مع: وهي شركة تفتيش معتمدة دولياً
- ١٠- اسم المدير المسئول:
- ١١- تاريخ التأسيس:
- ١٢- المجال المعتمد لجهة المطابقة:  EU  NOP  JAS  لا
- ١٣- هل يوجد فروع أو مكاتب للشركة خارج مقرها :

\* إذا كانت الإجابة بنعم يذكر عنوان أو عناوين الفروع أو المكاتب الأخرى

• مجال عمل جهة المطابقة: A-B-C-D-E.F

- A: الملتجات النباتية الغير مصنعة
- B: الحيوانات الحية أو الغير مصنعة
- C: منتجات المزارع المائية الغير مصنعة والطحالب
- D: المنتجات الزراعية المصنعة كطعام (١)
- E: المنتجات الزراعية المصنعة كأعلاف (٢)
- F: اجزاء الاكثار الخضري أو البذور

وذلك بعد الاطلاع و قبول الشروط الموضوعه مع استعداد لسداد الرسوم الخاصة بالتسجيل

### ➤ الشروط هي:

- ١- مستخرج حديث من السجل التجارى بعد أقصى ستة شهور .
- ٢- بطاقة ضريبية سارية .
- ٣- أصل تفويض التعامل مع الإدارة العامة للزراعة العضوية .
- ٤- تقديم صورة من شهادة الاعتماد بالنسبة للشركات المعتمدة .
- ٥- بالنسبة لجهات المطابقة وفروعها يرفق عقد الوكالة مع الشركة الأم على أن يكون هذه الشركة معتمدة دوليا .
- ٦- تقديم البيانات الخاصة بالعالمين بجهه المطابقة من حيث العدد والمؤهلات وتوزيعهم على الوظائف .
- ٧- تقديم أعمال جهه المطابقة من حيث عدد المزارع المسجلة أو عدد الشركات المسجلة وذلك كل موسم زراعي (قائمة بأسماء المزارع والشركات المسجلة)
- ٨- يقدم مقدم الطلب صور شهادات التصدير للأسواق الخارجية والمحلية.
- ٩- تقدم قائمة بمحتوى الشهادات الصادرة للسوق المحلي .
- ١٠- يتقدم مقدم الطلب ببلاغ الادارة العامة للزراعة العضوية فوراً حين تعرض أى من الشحنات العضوية للرفض نتيجة عدم مطابقتها للمواصفات.
- ١١- على مقدم الطلب إبلاغ الادارة العامة للزراعة العضوية - المعمل المركزي للزراعة العضوية بنتائج تجديد أو مواصلة الاعتماد الدولي السنوي والتي تتم بواسطة مكاتب الاعتماد الدولية.
- ١٢- تقديم قائمة بالشكاوي المقدمة الخاصة بالعملاء او جهات الاعتماد .
- ١٣- لمقدم الطلب الحق في وضع الرقم التسجيل على جميع مستنداته.
- ١٤- تقديم فيلم وثائقي عن جهة المطابقة شاملة كل محتويات الجهة وكيفية التسجيل والتفتيش وإصدار الشهادات ( فيديو مبسط عن كل ما سبق ) .
- ١٥- تقديم CD خاصة بنماذج المستندات المستخدمة في المراحل المختلفة ل :-
  - ١- التسجيل
  - ٢- التفتيش
  - ٣- التشييد (إصدار الشهادات)

مقدمه ،،

ختم الشركة / المكتب